مقابلة

كاتيا شمعون
Cathicha8@gmail.com

شيّا: إتفاقية الهدنة إطار قانوني صحيح لضبط الوضع بين لبنان وإسرائيل

تعتبر اتفاقية الهدنة عام 1949، حدثا بارزا ومهما في تاريخ لبنان الحديث وفي مسار الصراع اللبناني - الاسرائيلي، الذي اشعل وقوده اعلان قيام دولة اسرائيل في 14 ايار 1948. جاءت الهدنة التي اعلنتها الاتفاقية، كما الاتفاقيات العربية -الاسرائيلية الاخرى، لتوقف القتال الذي اندلع ولتتوج مساعي منظمة الامم المتحدة ومجلس الامن

للتعرف على ابعاد هذه الاتفاقية واطارها القانوني واهميتها بعدما كثر الحديث عنها في الفترة الاخيرة، التقت "الامن العام" العميد المتقاعد في الجيش اللبناني الدكتور رياض شيا.

■ ما هي اهمية اتفاقية الهدنة؟

□ ان الاهمية التي تكتسبها الاتفاقية ترجع لاسباب متعددة يندرج اكثرها في كونها صممت لتكون اداة في يد الامم المتحدة للامساك بالوضع الامني بين لبنان واسرائيل باكمله، ولخدمة الامن والاستقرار في المنطقة وفي العالم، لاسيما وان الامم المتحدة هي الطرف الثالث الموقع على الاتفاقية، ولتكون تاليا مرجعا يحتكم اليه الطرفان امنيا في ما بينهما.

اتفاقية الهدنة هي معاهدة دولية تتمتع بكل المواصفات التي حددها القانون الدولي، وهي تلزم اسرائيل باحترام حدود لبنان المعترف بها دوليا. فالمادة الخامسة - الفقرة الاولى من الاتفاقية، تنص على ان خط الهدنة يتبع الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين"، وهي الحدود التي يمكن العودة بها قانونيا الى تاريخ 23 كانون الاول 1920 عندما قررت دولتا الانتداب فرنسا وبريطانيا ترسيم الحدود بين لبنان وسوريا من جهة وفلسطين من جهة ثانية. انجزت لجنة بوليه - نيوكومب المهمة، واصبح الترسيم معمولا به بدءا من 10 آذار 1923، وعلى اثر ذلك اودع الاتفاق عصبة الامم واصبح له طابع دولي، وان القرارات الدولية العديدة المتعلقة بلبنان التي تشير الى حدوده المعترف بها دوليا في الجنوب، انما تقصد الحدود التي عينها اتفاق بوليه - نيوكومب هذا. بعد توقيع اتفاقية الهدنة اللبنانية - الاسرائيلية في 23 آذار 1949، اجرت لجنة مراقبة الهدنة اللبنانية - الاسرائيلية المشكلة سندا لتلك الاتفاقية ترسيما جديدا للحدود، هو نفسه ترسيم بوليه - نيوكومب، واعادت احياء نقاط الحدود الـ 38 ووضعت نقاط فصل ثانوية ووسيطة في ما بينها ليبلغ عددها 143 نقطة. كما جرت عملية ترسيم ثالثة بعد الانسحاب الاسرائيلي من جنوب لبنان عام 2000 تطبيقا للقرارين 425 و426، الا ان الترسيم كان لما اتفق على تسميته بالخط الازرق كخط انسحاب للقوات الاسرائيلية، وهو لا يعتبر خط الحدود الدولية بل الاقرب اليها، وذلك بسبب استمرار احتلال اسرائيل لثلاث عشرة نقطة مختلفة المساحة على الحدود. وهكذا، فان المادة الخامسة هذه التي تضمنتها اتفاقية الهدنة هي فائقة الاهمية بالنسبة للبنان، كونها تضع حدا لاطماع اسرائيل بالاراضي اللبنانية، لاسيما انها لا تزال ترفض تعيين حدودها، مما يؤشر الى طموحاتها الاقليمية. وقد تكون هذه المادة بالذات هي من الاسباب الضمنية التي جعلت اسرائيل تتحين الفرص للتملص من موجبات اتفاقية الهدنة واعلان تخليها عنها.

كما ان اهمية هذه الاتفاقية تكمن في انها المعاهدة الدولية الثنائية الوحيدة بين لبنان واسرائيل، وهي تحمل جميع صفات المعاهدة الدولية كما نص عليها القانون الدولي، وهي في هذا الاطار اتت متوافقة مع قانون المعاهدات الدولية الذي كرسته اتفاقية فيينا لعام 1969. ولكونها الوحيدة الموقعة بين الدولتين، تجدر الاشارة الى ان اسرائيل رغم محاولاتها المتكررة، الا انها فشلت في ارغام لبنان على توقيعه لأي اتفاقية سلام معها، في معزل عن الحل العادل والشامل لازمة المنطقة، والذي يجب ان يرتكز على مبادئ القانون الدولي وعلى القرارات الدولية ذات الصلة.

■ هل التزمت اسرائيل هذه الاتفاقية؟

□ لم يكن التزام اسرائيل الاتفاقية منذ توقيعها في العام 1949 مستقيما وثابتا. فهي كانت ترجع للاتفاقية وتستخدمها وتعترف بها يوم كانت ترى ان ذلك يخدم مصالحها، في حين كانت لا تعترف بها عندما ترى انها عقبة امام سياساتها ومخططاتها وطموحاتها.

في الفترة الاولى الممتدة منذ توقيعها لغاية العام 1967، كان التزام اسرائيل بها مقبولا بصورة عامة. فقد كانت الاتفاقية عن حق هي التي تحكم الاوضاع على الحدود في شتى المجالات. فلجنة الهدنة اللبنانية - الاسرائيلية المشتركة المنبثقة من الاتفاقية، كانت ممسكة بالوضع هناك بصورة تامة، وتعقد الاجتماعات وتتلقى الشكاوى وتراقب خط الهدنة بدون صعوبات. لكن موقف اسرائيل الراضي بالاتفاقية سرعان ما تبدل بعد حرب حزيران 1967 بينها وبين مصر وسوريا والاردن، فأعلنت سقوط الهدنة مع لبنان على غرار الدول العربية الاخرى، وامتنعت عن حضور اجتماعات لجنة الهدنة المشتركة متذرعة بحجج مغايرة للواقع، كقولها ان لبنان اعلن الحرب عليها كما الدول العربية، وهي حجة غير صحيحة مطلقا وقد انكرت لجنة الهدنة حينها هذا الامر. والذريعة الاخرى التي توسلتها اسرائيل لتبرير تخليها عن اتفاقية الهدنة لاحقا، كانت توقيع لبنان اتفاقي القاهرة عام 1969 وملكارت عام 1973 مع المقاومة الفلسطينية اللذين جرى الغاؤهما لاحقا بموجب القانون رقم 87/25 الذي اقره مجلس النواب اللبناني. الا ان الاسباب الحقيقية للموقف الاسرائيلي من اتفاقية الهدنة يتمثل اولها بالأطماع الاقليمية الاسرائيلية، والثاني يتعلق بالصراع العربي - الاسرائيلي وسقوط نظام الهدنة واحتلالها لأراض عربية واسعة في اعقاب حرب حزيران 1967. لذلك رأت اسرائيل ان لا مصلحة لها باستمرار وجود اتفاقية الهدنة مع لبنان التي كرست الحدود الدولية بينهما ومنعت اجتيازها، مما يشكل عائقاً لطموحاتها الاقليمية.

■ هل ما زالت الاتفاقية تشكل الاطار القانوني لضبط النزاع بين لبنان واسرائيل؟

□ يمكن القول انه رغم كل التطورات والتقلبات التي شهدتها الاوضاع بين لبنان واسرائيل منذ توقيع اتفاقية الهدنة بين الدولتين عام 1949، لاسيما دخول اسرائيل الاراضي اللبنانية مرات عدة واحتلالها لأجزاء من الجنوب اللبناني لمدة طويلة، وعلى الرغم من العامل الفلسطيني والكفاح المسلح ضد اسرائيل انطلاقا من لبنان احياناً كثيرة، ووجود قوات الطوارئ الدولية في الجنوب استنادا للقرارين 425 و426 عام 1978، وعلى الرغم من ارتباط الوضع بين لبنان واسرائيل بتطورات وتقلبات الصراع العربي - الاسرائيلي الذي شهد اربع حروب كبيرة في الاعوام 1956، 1967، 1973، و1982، وسقوط اتفاقيات الهدنة الثلاث بعد 1967، وتوقيع مصر والاردن لمعاهدتي الصلح مع اسرائيل في كامب دايفيد ووادي عربة واتفاق اوسلو مع الفلسطينيين وخروج القوات الاسرائيلية من لبنان في العام 2000 وادعاء تطبيقها للقرار 425 وصدور القرار 1701 في اعقاب حرب تموز 2006، فان جميع هذه التطورات والاوضاع وتداعياتها لم تنل على الاطلاق من اتفاقية الهدنة، التي بقيت تمثل على الدوام الاطار القانوني الصحيح والوحيد المتوافر لضبط الوضع بين الدولتين، حتى مع صدور القرار 1701. والدليل القاطع على الثبات والاستمرارية في اتفاقية الهدنة هو وجودها في كل القرارات الصادرة عن مجلس الامن الدولي المتعلقة بالوضع بين لبنان واسرائيل، حيث تذكر فيها الاتفاقية كأحد المراجع التي تستند اليها جميع تلك القرارات، او تذكر بصراحة ان اتفاقية الهدنة لا تزال صالحة وواجبة التنفيذ.

العميد المتقاعد الدكتور رياض شيا.

> **جميع التطورات والاوضاع وتداعياتها لم تنل على الاطلاق من اتفاقية الهدنة**

■ ما هي اسباب ثبات اتفاقية الهدنة؟

□ ان الاسباب والدواعي التي وفرت لاتفاقية الهدنة هذه القوة والقدرة على الاستمرار والبقاء كأداة ضابطة للنزاع، رغم تقادمها، عديدة، وهذه اهمها:

1- جاءت مندرجة تحت الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة.

2- حظيت بتصديق مجلس الامن.

3- اسست هيئة دولية لمراقبة الهدنة لا تزال تعمل الى اليوم.

4- كانت محايدة ووفرت ضمانات عدة للفريقين.

اضافة لهذه الاسباب الاربعة، فان الاساس هو التوازن والحيادية اللذان صبغت بهما الاتفاقية وهذه الصفة مستمدة من الضمانات التي اعطتها الاتفاقية للفريقين بالتوازي، فهي قد حرصت على احترام أمن الفريقين والاطمئنان لعدم تعرض اي منهما لهجوم مسلح من الفريق الاخر، كما فرضت بشكل صريح قيداً على القوات النظامية وغير النظامية لجهة عدم اعتدائها على قوات الفريق الاخر، وانشأت اللجنة اللبنانية - الاسرائيلية لمراقبة الحدود. ◄

■ ما هو الفصل السابع؟

□ ينص الفصل السابع على الاجراءات التي يُخوّل مجلس الامن اتخاذها لمعالجة اعمال العدوان والاوضاع التي تهدد الامن والسلام في العالم، (المادة 39 من الميثاق)، وذلك وفق آلية متدرجة تبدأ باتخاذ تدابير مؤقتة (المادة 40 من الميثاق) ثم اتخاذ تدابير قسرية وزجرية تصل لحد استعمال القوة العسكرية (المادتان 41 و42 من الميثاق). الخطوة الاولى في هذه الالية التسلسلية التي اخذها مجلس الامن لمعالجة الوضع الذي كان متفجّراً في فلسطين، كان اصداره للقرار رقم 54 تاريخ 15 تموز 1948 الذي قرر فيه ان الوضع في فلسطين يشكل تهديدا للسلام وفقا لما تعنيه المادة 39. ثم جاء القرار 62 تاريخ 16 تشرين الثاني 1948 كخطوة ثانية وكتدبير مؤقت وفقا للمادة 40 الذي يأمر بإقامة هدنة دائمة بين لبنان واسرائيل. من هنا يمكن ان يفهم اهمية هذه الاتفاقية بالنسبة لمجلس الامن، اذ انها اتت استجابة لقراره ووفقا للآلية المقررة في الفصل السابع، وهي بالتالي تمثل رغبة وارادة دولية أكثر منها رغبة لفريقي النزاع اللذين انصاعا لإرادة مجلس الامن الذي كان سيبادر لاتخاذ تدابير زجرية لو لم يذعن الفريقان للقرار 62. فالموقع الذي تحتله اتفاقية الهدنة ضمن الفصل السابع إذن، يعطيها قوة مطلقة، ويجعل تطبيقها من قبل اطرافها إلزامياً. اما عدم الاستجابة لشروطها، او عدم تنفيذها بالمطلق، كما هو الحال مع اسرائيل، فيحمّل الطرف الممتنع المسؤولية الدولية.

■ ما هو مضمون الاتفاقية؟

□ تتألف الاتفاقية من مقدمة (ديباجة) و8 مواد وملحق يحدد حجم وتمركز قوى الجيشين اللبناني والاسرائيلي في منطقة الحدود. أعدت المسودة من قبل الوسيط الدولي الدكتور رالف بانش، وهي تنص على عدم اللجوء الى القوة العسكرية في تسوية القضية الفلسطينية، عدم جواز القيام بأي عمل عسكري ضد شعب الفريق الاخر وقواته المسلحة، احترام حق كل من الفريقين بأمنه واطمئنانه الى عدم الهجوم المسلح عليه، وأخيراً اعتبار الهدنة خطوة لتصفية النزاع المسلح واعادة السلم الى فلسطين، والمحافظة على حقوق الطرفين ومواقفهما الحالية والمستقبلية، سواء في الهدنة ام في الحل النهائي للمسألة الفلسطينية.

وتعلن هدنة عامة بين القوات المسلحة اللبنانية والاسرائيلية، وتحرم على مختلف انواع القوى المسلحة النظامية وغير النظامية ارتكاب اي عمل عدائي، وعدم جواز تخطي خط الهدنة المبين في المادة الخامسة او التدخل عبر المجال الجوي او المياه الاقليمية للفريق الاخر، وانسحاب وتخفيض للقوى

اتفاقية الهدنة مع لبنان تكرس الحدود الدولية

المسلحة حفظا لهذه الهدنة. كما اشارت الاتفاقية الى الحدود الدولية بين لبنان وفلسطين كخط الهدنة لأن هذه الحدود واضحة ومرسّمة ولا التباس او خلاف فيها. وهذا تكريس للحدود الدولية بين لبنان وفلسطين من جهة، واعتراف اسرائيل بهذه الحدود بمجرد توقيعها على اتفاقية الهدنة من جهة ثانية. كما تتطرق الى موضوع تبادل اسرى الحرب، وهناك ايضا ملحق الدفاع الذي يتحدث عن تمركز القوى العسكرية والتجهيزات العسكرية.

■ ماذا عن اللجنة المشتركة لمراقبة الهدنة؟

□ نصت المادة السابعة من الاتفاقية، على تأليف لجنة للاشراف على تنفيذ الهدنة، فتألفت اللجنة الاسرائيلية - اللبنانية المشتركة لمراقبة الهدنة (ILMAC). تضم اللجنة ثلاثة ضباط لبنانيين وثلاثة اسرائيليين، وتكون برئاسة رئيس اركان هيئة مراقبة الهدنة التابعة للامم المتحدة الـ UNTSO او احد كبار ضباطها. ولجنة الهدنة المشتركة هذه هي لجنة دولية بالغة الاهمية، وقد انيط بها بالاضافة الى مراقبة تنفيذ الاتفاقية صلاحية تفسير بنود الاتفاقية واعطيت تسهيلات عديدة لانجاز مهامها واللجنة لا تزال تعمل ضمن اطار قوات اليونيفيل العاملة في جنوب لبنان اليوم. في العام 1967 توقفت اجتماعات اللجنة بسبب عدم مشاركة اسرائيل.

الهدنة ليست اتفاقية سلام ولا اعترافا باسرائيل او اقامة علاقات ديبلوماسية معها

■ العودة الى اتفاقية الهدنة امر ضروري في موضوع تثبيت الحدود البرية؟

□ حصل ترسيم الحدود في العام 1923، لذلك علينا اليوم المطالبة بالعودة الى خط الهدنة الذي ينطبق مع الحدود اللبنانية - الفلسطينية. ان المادة رقم 5 من اتفاقية الهدنة، تنص بوضوح على ان خط الهدنة يتبع الحدود بين لبنان وفلسطين المحتلة وفقاً لترسيم لجنة بوليه - نيوكومب.

■ هل توقيع لبنان لهذه الاتفاقية مع اسرائيل يعني اعترافه بها كدولة؟

□ بالاستناد الى مبادئ القانون الدولي وآراء كبار فقهاء هذا القانون، لا تعتبر الهدنة اتفاقية سلام ولا اعترافاً، انها ايقاف للحرب، ولها طابع عسكري لا تؤثر على مواقف الفريقين السياسية والقانونية. بالتالي ان الموضوع عسكري ولا علاقة له بالاعتراف باسرائيل او اقامة علاقات ديبلوماسية، انما لإحلال الهدوء على الحدود والاستقرار.

يشكر الرئيس نجيب ميقاتي اليوم لانه اعاد التذكير بأن الموقف اللبناني ينطلق من أسس شرعية دولية لا سيما اتفاقية الهدنة والقرار 1701 اللذان حافظا على سيادة لبنان واستقلاله ضمن حدوده الدولية. والمجتمع الدولي حريص على وجود الدولة اللبنانية وسيادتها واستقلالها، واضاف القرار 1701 تأكيد مجلس الامن على الاعتراف باتفاق الطائف، ما يعني ان مجلس الامن كممثل للمجتمع الدولي قد أكد على حرصه على وحدة اللبنانيين، كما يؤيد القرار اتفاقية الهدنة 1949 التي تحفظ الحدود اللبنانية.

آمل من كل من يتعاطى بموضوع الخروقات الاسرائيلية، التذكير دائما بأن هذه الخروقات هي لخط الهدنة وليس فقط للخط الازرق الذي تتحدث عنه القرارات الدولية، انه خط الانسحاب ولا يتطابق تماما مع خط الهدنة.

■ هل يتعارض القرار 1701 مع اتفاقية الهدنة او يتكامل معه؟

□ القرار 1701 هو قرار هام صدر عن مجلس الامن تحت الفصل السابع، وهو أكد على وجود اتفاقية الهدنة. أهمية هذا القرار انه اتى استكمالا لاتفاقية الهدنة التي تنص في ملحقها على وجود 1500 جندي من الجهتين اللبنانية والاسرائيلية. إنّ هذا العدد مع المعدات العسكرية قد كان كافياً في العام 1949، لكن تطور الاحداث في العام 2006 أوجب أن ينص القرار 1701 على وجود 15 ألف جندي من اليونيفيل بالإضافة الى 15 ألف جندي من الجيش اللبناني. يضاف الى ذلك أن القرار عالج وضعا مستجداً تمثل دخول "حزب الله" الحرب مع اسرائيل وليس الجيش اللبناني، كما أنّ حرب تموز كانت أكبر واوسع واشمل احتلت فيها اسرائيل جزءاً كبيراً من جنوب لبنان. يضاف الى ذلك أنّ القرار 1701 قد أكّد على القرارين 1559 و1680.